

فنون و تربية

Art et Éducation

L'Art Rue

Art et Éducation

فنون و تربية

ميثاق الشارع فنّ
لحماية الأطفال

ضمان حماية
ورفاهية الأطفال

فنون و تربية

Art et Éducation

الشارع فنّ

أفريل 2021

ميثاق

الشارع فن

لحماية

الأطفال

مقدمة

وضعت جمعية الشارع فن الفنانين-ات وإبداعاتهم-هن في قلب مشروع مواطني أكبر وفي قلب عملية التحوّل الديمقراطي التونسي منذ إنشائها في سنة 2006. تشجّع الشارع فنّ العمل الجماعي من أجل تعزيز التماسك الاجتماعي والإدماج والتنوع والتنمية من خلال الفن. ويعدّ تطوير التحليلات النقدية والمقترحات الفنيّة التي تعبّر عن الفن والمجتمع والتراث والذاكرة والأرض والمواطنة والسياسة والفضاء العام من الأهداف التي ترمي الجمعية لتحقيقها. كما تسعى الجمعية إلى أن تشكّل ثقل موازن إيجابي في مواجهة التمييز وعدم المساواة وإساءة استخدام السلطة من خلال إعطاء صوت للأقليات والمجتمعات المهمّشة واستكشاف القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية والتنوع، إلخ.

تعمل جمعية الشارع فنّ أيضًا مع الأطفال (من 6 إلى 12 عامًا) منذ سنة 2012. فقد شارك هؤلاء الأطفال في مشروع "قسمي الأحلى" الذي يهدف إلى تحويل الفضاءات المشتركة للمدارس الابتدائية

العموميّة إلى مساحات إبداعية للأطفال. كما تمّ إدخال التغييرات على أقسام المدارس وفقًا لرغبات الأطفال، بالتعاون مع الفنانين-ات الشباب/الشابات (المصممين-ات والمهندسين-ات المعماريين والسينوغراف). تم تنفيذ تسعة (9) مشاريع "قسمي الأهل"، من عام 2012 إلى عام 2019، في المدارس الابتدائية الحكومية في كلّ من تونس وبنزرت والقيروان. بالإضافة إلى هذا، قامت الجمعية بتنظيم ورش عمل فنية مع الأطفال والمراهقين-ات (من 6 إلى 16 عامًا) خلال السنة وأثناء العطلات المدرسية. وتهدف هذه الورش إلى مساعدة الأطفال على التعبير عن مشاعرهم وتقليل السلوك العنيف والتعامل مع الصعوبات بجميع أنواعها.

تعرّز سياسة حماية الطفولة الخاصة بنا مسار خلق بيئة إيجابية ومحفّزة مع حماية الأطفال وموظفي-ات جمعية الشارع فنّ والمنشّطين-ات والمتطوعين-ات.

تتماشى هذه الوثيقة مع التشريعات الوطنية والدولية:

مجلة حماية الطفل في تونس:

<https://www.jurisitetunisie.com/tunisie/codes/cde/cde1005.htm>

اتفاقية الأمم المتحدة حول حقوق الطفل:

<https://www.ohchr.org/fr/professionalinterest/pages/crc.aspx>

الفهرس

ميثاق الشارع فنّ لحماية الأطفال

13	٧. تنظيم الاتصالات الإلكترونية بين الموظفين-ات والأطفال	9	٩. السياسة العامة
		10	١٠. التنمّر
14	٧.١. إجراءات الإبلاغ عن الاعتداء على الأطفال	11	١١. تعريف الاتصال الجسدي الملائم وغير الملائم
14	أنواع الاعتداءات	12	١٢. تعريف التفاعلات الشفهية المناسبة وغير المناسبة
15	ادعاءات الاعتداء والتعاون مع السلطات		
15	تصريح بالمساعدة في الأبحاث		

ميثاق الشارع فن لحماية الأطفال

1. السياسة العامة

- القيادة، بنقل الأطفال الصغار المستفيدين في إطار البرنامج.
- يمنع على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات التواجد بمفردهم مع الأطفال الذين يلتقون بهم في إطار برامج جمعية الشارع فنّ خارج إطار أنشطة الجمعية، ويشمل ذلك مجالسة الأطفال أو القيادة بهم أو نقلهم بالسيارة أو دعوة الأطفال للحضور إلى منازلهم أو إيوائهم بها. وتتطلب أي استثناءات لهذه القواعد الحصول على موافقة مسبقة من أولياء الطفل-ة.
- تحظر جمعية الشارع فنّ النفاذ إلى المواد الإباحية أو عرضها أو إنتاجها أو حيازتها أو توزيعها في المقرّ الرئيسي للجمعية وخلال أي نشاط مرتبط بها.
- يجب على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات عدم تقديم هدايا مبالغ فيها (مثل تلفاز أو ألعاب فيديو أو مجوهرات وما إلى ذلك) إلى الأطفال.
- يمنع على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات الخروج مع المشاركين-ات في البرنامج الذين يبلغون أقل من 18 عامًا.
- في جميع الأحوال، على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات عدم تسليم الأطفال المشاركين في الأنشطة المختلفة للجمعية إلى شخص آخر غير أحد والديهم أو المعلم-ة المخوّلة أو شخص بالغ خوّل له/لها أحد الأولياء أو المعلم-ة تسلّم الطفل-ة (إذن كتابي من الوالدين).
- على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات الإبلاغ عن أي ملاحظات لديهم-هن حول خرق هذه السياسات أو شكوك لديهم-هن بوجود خرق لها ارتكبه-ته أحد/إحدى الموظفين-ات أو المنشّطين-ات أو المتطوّعين-ات إلى أحد/إحدى المسؤولين-ات بالجمعية.
- يمنع على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات إساءة معاملة الأطفال بأي شكل من الأشكال، بما في ذلك: الاعتداءات الجسدية - الضرب، الضرب على المؤخرة، الهز، الصفع، العنف اللفظي - الإذلال، التحقير، التهديد، الاعتداء الجنسي - اللمس أو التحدث بشكل غير لائق، الإساءة النفسية: التجاهل، رفض تعامل الأطفال معهم بلطف، معاملة الأطفال بقسوة.
- لا تتسامح جمعية الشارع فنّ مع سوء المعاملة أو الاعتداءات الصادرة عن طفل-ة تجاه طفل-ة آخر/أخرى.
- لا تقع الأسفار الشخصية للموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات، والتي تتمّ خارج إطار برامج جمعية الشارع فنّ، تحت مسؤولية الجمعية.
- لا يجب على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات تسليط عقوبة تتضمن أنشطة بدنية على الأطفال، مثل الجري أو تمارين الضغط.
- على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات إعلام المسؤول-ة عنهم-هن فوراً بأيّ إيقاف أو إدانة شملتهم في علاقة بجريمة تتضمن أطفالاً عندما تقوم المنظمة بتوظيفهم.

1. لغرض حماية موظفي-ات جمعية الشارع فنّ والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات العاملين مع الجمعية والأطفال المنتفعين بأنشطتها، وجب على موظفي-ات جمعية الشارع فنّ والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات العاملين مع الجمعية عدم التواجد لوحدهم مع أحد الأطفال (ما لم يكن مرخصاً لهم القيام بذلك) في مكان منعزل.

2. في الحالات التي تمّ الترخيص فيها بعقد اجتماعات فردية، مثل جلسات المرافقة أو الدروس الخصوصية، يجب على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات والالتزام بالقواعد التالية لمنع الوقوع في خطر ارتكاب اعتداء أو الادعاءات الكاذبة عن الاعتداء: عند مقابلة أحد الأطفال، فيجب القيام بهذا دائماً في مكان عام حيث تكون-ين على مرأى ومسمع من الآخرين. تجنب علامات العاطفة الجسدية التي يمكن أن يساء تفسيرها. يجب التقليل من إظهار العاطفة ليقصر ذلك على استخدام حركات التربيعة على الكتف وتحية الطفل بضرب كفه والمصافحة باستخدام قبضة اليد.

إذا كنت ستجتمع-ين في غرفة أو مكتب مع أطفال، قم/قومي بترك الباب مفتوحاً أو انتقل-ي إلى مكان يسهل على الأشخاص المارين رؤيته.

قم/قومي بتدوين أي حوادث غير اعتيادية والإبلاغ عنها على الفور، بما في ذلك شكاوى الاعتداء أو سوء المعاملة أو المشكلات السلوكية والطريقة المثبتة في التعامل معها أو الإصابات أو أي تعامل يمكن تفسيره بشكل خاطئ.

إذا تمّ إجراء جلسات المرافقة والدروس التي تقدّمها منظمنا خارج مقرات المنظمة، يلزم الحصول على إذن مضمّن من المعلم-ة.

3. مراقبة دورات المياه: يجب على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات التأكد من شعور دورات المياه من أيّ أشخاص مجهولين أو مشبوهين قبل السماح للأطفال باستخدامها. يجب على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات مراقبة دورات المياه عندما يكون بداخلها أطفال. تضمن هذه السياسة خصوصية الأطفال وحماية الموظفين-ات (عدم البقاء بمفردك-ي مع الطفل-ة). إذا كان الموظفون-ات يقدّمون المساعدة للأطفال الصغار، فيجب إبقاء أبواب دورات المياه مفتوحة. يجب احترام "قاعدة الثلاثة أشخاص" (أي تواجد طفلين مع موظف-ة أو موظفان مع طفل-ة أو موظف-ة مع طفل-ة مع منشطة/ متطوع-ة) في جميع الأوقات.

4. يجب على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات تدوين ملاحظاتهم-هن حول أيّ حمى أو تورّمات أو كدمات أو حروق وأي أعراض أو مشاكل تظهر على الطفل-ة. سيتم توجيه الأسئلة أو البلاغات إلى أحد الوالدين أو إلى الطفل-ة بطريقة غير اتهامية. إذا صرّح الطفل-ة بأن أحد والديه-ها قد تسبّب له-لها في الإصابة، وجب على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات الاتصال على الفور بمديرة البرنامج، على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات توثيق أي ردود فعل أو إجابات مشكوك فيها.

5. على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات إجابة الأطفال بطريقة محترمة ومراعية. يجب معاملة جميع الأطفال على قدم المساواة، بغض النظر عن النوع الاجتماعي أو لون البشرة أو الدين أو الثقافة أو المستوى الاقتصادي للأسرة أو أي إعاقة يحملونها.

6. يمنع على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات نقل الأطفال في سياراتهم-هن الخاصة أو السماح للشباب/الشابات المشاركين/المشاركات في البرنامج، والذين/اللاتي بلغوا/بلغن سن

١١. التنمر

5. طقوس الانضمام - نشاط يتم إعداده لشخص ما من أجل الانضمام إلى مجموعة. طقوس الانضمام تتضمن إذلال هذا الشخص أو التنكيل به/بها أو إساءة معاملته-ها أو تعريضه-ها إلى الخطر بغض النظر عن رغبته-ها في المشاركة.

6. التنمر الجنسي - عندما يتضمن التنمر سلوكًا ذا طبيعة جنسية. تشمل أمثلة سلوك التنمر الجنسي إرسال رسائل نصية جنسية والتنمر الذي يتضمن فضح أجزاء خاصة من الجسم والتنمر اللفظي الذي يتضمن لغة أو تلميحات ذات طابع جنسي.

7. أي شخص يشهد على وقوع فعل من أفعال التنمر ويشجع عليه يصبح هو/هي مسؤولًا عن التنمر. تنطبق هذه السياسة على جميع الأطفال والشباب/الشباب والموظفين-ات والمنشيطين-ات والمتطوعين-ات. على الموظفين-ات والمنشيطين-ات والمتطوعين-ات استخدام تقنيات المرافقة الإيجابية، بما في ذلك الإدماج والتشجيع، بدلاً من الحث على التنافس والمقارنة بين الأفراد والنقد. يجب أن يكون لدى الموظفين-ات والمنشيطين-ات والمتطوعين-ات انتظارات مناسبة لسن الشباب/الشباب ويقوموا/يقمن بإرساء بيئات وأنماط عمل تحد من استخدام القواعد الملزمة. لا يجب استخدام فعل السيطرة الجسدية على الطفل-ة إلا في حالات محددة مسبقا وعندما يكون ذلك ضرورياً من أجل حماية الطفل-ة أو الأطفال الآخرين. يجب تدوين الحادث الذي وقع وكيفية الاستجابة له بشكل مكتوب وإرساله إلى أحد/إحدى المسؤولين-ات في الجمعية مباشرة بعد وقوعه.

نحن لا نتسامح مع أي سلوك يمكن تصنيفه على أنه "تنمر". ستتحقق جمعية الشارع من الخطوات اللازمة للقضاء على هذه السلوكيات باعتبارها سلوكيات مدمرة. ما يسمى بسلوكيات التنمر هي سلوكيات عدوانية متعمدة وتكرر بمرور الوقت وتنطوي على عدم توازن في السلطة أو القوة. يمكن أن تتخذ أشكالاً مختلفة، بما في ذلك:

1. التنمر الجسدي - عندما يستخدم شخص القوة الجسدية ضد شخص آخر، مثل الضرب أو اللكم أو الدفع أو الركل أو القرص أو عرقلة تحركاته-ها.

2. التنمر اللفظي - عندما يستخدم شخص ما كلماته لإيذاء شخص آخر، مثل التقليل من شأنه-ها أو إهانتها-ها.

3. التنمر غير اللفظي أو العلائقي - عندما يتلاعب شخص ما بتفاعل اجتماعي لإيذاء شخص آخر. وهذا يشمل الإقصاء الاجتماعي أو التلاعب بالصدقة أو القيل والقال. يشمل هذا النوع من التنمر أيضاً التنمر على شخص آخر بالإيماءات.

4. التنمر عبر الإنترنت - فعل الاعتداء المتعمد والعلني على شخص آخر باستخدام أي أداة تكنولوجية، مثل البريد الإلكتروني أو الرسائل الفورية أو الرسائل النصية أو الصور الرقمية أو الصور المنشورات على مواقع الانترنت (بما في ذلك المدونات). يمكن أن يشمل التنمر عبر الإنترنت:

إرسال رسائل أو صور سيئة أو بذيئة أو تهديدية
عرض معلومات حساسة وخاصة عن شخص آخر
انتحال شخصية شخص آخر لإعطاء صورة سيئة عن هذا الشخص
إقصاء شخص ما عمداً من مجموعة عبر الإنترنت.

III. تعريف الاتصال الجسدي الملائم وغير الملائم

الحفاضات، لا ينبغي لمس الأطفال على أجزاء من أجسامهم-هن يمكن تغطيتها بملابس السباحة.

2. على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات الامتناع عن إظهار العاطفة في حضور الأطفال والأولياء والموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات.

3. يوجد فيما يلي سياسات جمعية الشارع فنّ فيما يتعلق بالتفاعلات الجسدية الملائمة وغير الملائمة:

تشجّع جمعية الشارع فنّ الاتصال الجسدي الملائم مع الأطفال بينما تحظر الاتصال الجسدي غير الملائم. سيؤدّي قيام أحد الموظّفين-ات بأي اتصال جسدي غير ملائم تجاه الأطفال المشاركين في برامج جمعية الشارع فنّ إلى اتخاذ إجراءات تأديبية في شأن هذا الموظّف-ة قد تصل إلى إنهاء التوظيف أو إنهاء تجربة التطوّع.

1. على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات احترام حق الأطفال في عدم لمسهم-هن أو النظر إليهم-هن بطريقة تجعلهم-هن غير مرتاحين، بالإضافة إلى احترام حقهم في قول لا. باستثناء تغيير

التفاعلات الجسدية غير الملائمة

التفاعلات الجسدية الملائمة

معاينة من الأمام	عناق جانبي
القبلات	حضان من الكتف إلى الكتف
إظهار العاطفة في منطقة منعزلة	التربيت على الكتف أو الظهر
جعل الطفل-ة يجلس/تجلس على ركبتك-ي	المصافحة باستخدام قبضة اليد
التصارع	تحية الطفل بضرب كفه / High-five
رفع الطفل على الكتفين أو الظهر	المدح و الشكر
الدغدة	التربيت على الأذن، عندما يكون ذلك مناسبًا ثقافيًا
السماح للطفل-ة بالتشبّث بساق أحد/إحدى الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات	لمس اليدين والكتفين والذراعين
أي شكل من أشكال إظهار العاطفة غير مرغوب فيه من جانب الأطفال أو الموظفين-ات أو المتطوّعين	لف الذراعين حول الكتفين
الإجراءات المتعلقة بتركيبة الجسد أو التطوّر البدني لمس المؤخّرة أو الصدر أو الأعضاء التناسلية	مسك الأيدي (مع أطفال صغار في الحالات التي يتمّ فيها مرافقتهم)

١٧. تعريف التفاعلات الشفهية المناسبة وغير المناسبة

المتطوعين-ات. لا يسمح للموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات مناقشة نشاطهم الجنسي أو التفاصيل الحميمة لحياتهم الشخصية في حضور الأطفال أو الأولياء أو المتطوّعين-ات أو المنشّطين-ات أو الموظفين-ات.

3. يوجد فيما يلي سياسات جمعيّة الشارع فنّ فيما يتعلق بالتفاعلات الشفهية المناسبة وغير المناسبة:

1. يحظر على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات التحدّث إلى الأطفال بطريقة قاسية أو تنطوي على إجبار أو مهدّدة أو متئمّرة أو مشينة أو مهينة أو تنطوي على مضايقة أو إذلال، أو بشكل يمكن تفسيره كهذا من أي شخص يلاحظه.

2. يمنع على الموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات الدخول في محادثات جنسية مع الأطفال والأولياء الموظفين-ات أو

التفاعلات الجسدية غير الملائمة

التفاعلات الجسدية الملائمة

السب والإهانات

التشجيع

نكت غير مقبولة

النكت المقبولة

مناقشة الحياة الجنسية للموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات في حضور أطفال أو إشراك الأطفال بأي شكل من الأشكال في المشاكل أو المسائل الشخصية للموظفين-ات والمنشّطين-ات والمتطوّعين-ات

المدح و الشكر

الأسرار

النكت المبتذلة أو ذات الطبيعة الجنسية

اللغة المهينة أو الساخرة

اللغة القاسية التي يمكن أن تخيف الأطفال أو تهددهم أو تهينهم

٧. تنظيم الاتصالات الإلكترونية بين الموظفين-ات والأطفال

الاتصالات الإلكترونية الملائمة

الاتصالات الإلكترونية غير الملائمة

إرسال رسائل البريد الإلكتروني أو الرسائل الإلكترونية إلى الأطفال والرد عليها فقط في حالة إرسال نسخة منها إلى مسؤول-ة أو إلى أحد الأولياء (وضعهم-هن كمتلقي لنسخة 'cc')	التعليقات القاسية أو التي تنطوي على إجبار أو التمرية أو المخيفة أو المخزية أو الخاطئة من شأن الطفل أو المهينة
التواصل مع الأطفال من خلال "صفحات المجموعة الخاصة بالمنظمة" على فايسبوك أو على غيرها من المنتديات العامة المعتمدة	محادثات ذات دلالة جنسية رسائل خاصة بين الموظفين-ات والمنشطين-ات والمتطوعين-ات مع الأطفال
الصفحة الشخصية "الخاصة" للموظفين-ات والمنشطين-ات والمتطوعين-ات، والتي لا يستطيع الأطفال النفاذ إليها	نشر تعليقات غير لائقة على الصور
نشر صور المشاركين-ات في فعاليات المنظمة على مواقع التواصل الاجتماعي، فقط بعد الحصول على موافقة خطية من المعلم-ة	التواصل مع المشاركين-ات على مواقع التواصل الاجتماعي، عقد "صداقة" معهم-هن
	استخدام ألعاب الفيديو ليتواصل الموظفون-ات والمنشطون-ات والمتطوعون-ات مع المشاركين

٧. إجراءات الإبلاغ عن الاعتداء على الأطفال

2. سيلتقي/ستلتقي المسؤول-ة والشخص الذي له صلة مباشرة بالطفل-ة بالموظف-ة أو المنشط-ة أو المتطوع-ة الذي قام بالإبلاغ عن شبهة الاعتداء بشكل مباشر وعلى انفراد. يجب تدوين كامل المحادثة بشكل مكتوب ويجب على جميع الموظفين-ات ذوي الصلة توقيع محضر اللقاء. على المسؤول-ة التأكيد على أهمية محافظة الموظفين-ات على السرية من أجل سلامة جميع المعنيين.

3. ستؤخذ جميع التقارير عن السلوكيات المشبوهة أو غير اللائقة مع الأطفال أو عن مزاعم الاعتداءات على محمل الجد. ستعاون منظمنا بشكل كامل مع السلطات العمومية في حالة وجود مزاعم حول حصول اعتداءات ومباشرة التحقيق فيها.

4. سيتصل الشخص المسؤول بالمسؤول-ة عن تنسيق البرنامج لإبلاغه بالمشكلة، على الرقم 29212580 .

5. يجب على المدير-ة تجهيز المعلومات التالية قبل الاتصال بمندوب حماية الطفولة:

اسم الطفل-ة وتاريخ ميلاده-ها
اسم الوالدين
هل يعيش/تعيش الطفل-ة مع كلا والديه-ها؟
عنوان المنزل ورقم الهاتف
كم عدد الأطفال الذين يعيشون في المنزل؟
مؤجر الوالدة/الوالد.
هل نعتقد أن الطفل-ة يتهدده-ها خطر داهم؟

6. إذا ما ذُكرت أحد الموظفين-ات والمنشطين-ات والمتطوعين-ات كطرف في إحدى حالات الاشتباه، ستقوم جمعية الشارع فنّ بالتعليق الفوري لنشاطه-ها أو مسؤولياتها-ها التطوعية أثناء مسار التحقيق.

7. يقوم المسؤول-ة بمتابعة المسألة مع الموظفين-ات المعنيين.

8. إذا احتاجت العائلة المعنية إلى إحدى الموارد، فيرجى الاتصال بمنسق-ة البرنامج على الرقم 29212580 .

9. إذا كان أحد الموظفين-ات أو المنشطين-ات أو المتطوعين-ات أو الأطفال في حاجة إلى إجراء اتصال للحصول على استشارة سرية تتعلق باعتداءات أو بمنع حصول اعتداءات، فيرجى الاتصال بالخبراء. ** أرقام الاتصال:

رقم منسق-ة البرنامج: 29212580

مسؤول-ة العمليات: 29212682

المندوب العام لحماية الطفولة: 71798603

الاتصال بجمعية الشارع فنّ: 29212682

خبيرة / أخصائية نفسية / طبيبة نفسية للأطفال: زينب

عباس 22916630 / آمنة القلعي 20576635

لدى جميع الموظفين-ات والمنشطين-ات والمتطوعين-ات واجب قانوني وأخلاقي بالإبلاغ عن أي شبهة في إساءة معاملة الأطفال أو الاعتداء عليهم-هن أو إهمالهم-هن أو الاعتداء الجنسي عليهم-هن إلى مندوب حماية الطفولة أو إلى فرقة الشرطة المعنية بمكافحة العنف ضد المرأة والأطفال إذا ارتأت-ت الموظف-ة أو المنشط-ة أو المتطوع-ة ذلك ضروريًا. (المندوب العام لحماية الطفولة، الذي/التي سيتولى/ستتولى توجيهك إلى أقرب مندوب حماية طفولة الهاتف: 71798603، نهج النمسا - البلفيدير تونس العاصمة، تونس).

من المهم أخذ جميع أنواع الشكوك على محمل الجد وبعين الاعتبار، بالاعتماد عند الضرورة على التكوين الذي حصل-ت عليه الموظف-ة أو المنشط-ة أو المتطوع-ة وتجربته/تجربتها من أجل الاشتباه في وقوع اعتداء على الطفل-ة. سيحدد مندوب رعاية الطفولة دقة هذه الشكوك. سيتم إحالة الأطفال الذين يحتاجون إلى مساعدة نفسية إلى لجنة خبراء، تتكون من أخصائيين-ات نفسيين-ات وأطباء نفسيين للأطفال، مرافقة لجمعية الشارع فنّ.

أنواع الاعتداءات:

جسدية - إصابة أو مجموعة من الإصابات التي تحدث للطفل-ة ولا يكون حدوثها عرضيًا. يمكن أن تكون هذه الإصابات في شكل حروق أو كدمات أو عضات أو خدوش أو كسر في العظام أو علامات الخنق أو حتى الوفاة.

الإهمال - يحدث الإهمال عندما يتقاعس الأشخاص البالغون المسؤولون عن رفاهية الطفل-ة عن تلبية احتياجاته-ها أو حمايته-ها. يمكن أن يشمل الإهمال عدم تقديم الطعام أو توفير الملابس أو المأوى وعدم الحفاظ على نظافة الأطفال وعدم مراقبتهم-هن ورفض توفير العلاج الطبي لهم/لهن.

العاطفية - أي فعل مزمن ومستمر يصدر عن شخص بالغ ينتج عنه تعريض الصحة العقلية أو التطور العاطفي للطفل-ة إلى الخطر، بما في ذلك الرفض والتجاهل والترهيب والفساد والنقد المستمر والملاحظات الجارحة والشتائم ومنح الطفل-ة القليل من الحب أو النصح أو الدعم أو حرمانه-ها منهم.

الجنسية - الاعتداء الجنسي هو التعدي الجنسي على الأطفال أو استغلالهم-هن جنسيًا. يمكن أن يكون الاعتداء الجنسي في شكل العديد من الأفعال التي تتركز بمرور الزمن أو في شكل حادثة تقع لمرة واحدة. يشمل الاعتداء الجنسي الاغتصاب وسفاح القربى واللواط والمداعب والافتضاحية والممارسات الجنسية عن طريق الفم والإيلاج في الفتحات التناسلية أو الشرجية، بالإضافة إلى إجبار الأطفال على النظر إلى المواد الإباحية أو الظهور فيها. قيام مرتكب-ة هذه الجرائم بمنع الطفل-ة من الإفصاح عما حصل له/لها عن طريق ترهيبه-ها أو تهديده-ها أو مكافأته-ها.

في حالة الاشتباه في حدوث أي شكل من أشكال الاعتداءات (جسدية أو إهمال أو عاطفية أو جنسية) لأحد الأطفال خلال أنشطة جمعية الشارع فنّ (سواء حدث ذلك في دار باش حامية أو في مدرسة أو في أي مكان آخر تنقذ فيه إحدى برامجنا)، ستتخذ جمعية الشارع فنّ الإجراءات التالية على الفور:

1. إذا اشتبه أحد الموظفين-ات والمنشطين-ات والمتطوعين-ات بوقوع اعتداء أو علم بحدوثه، وجب عليه-ها إبلاغ المسؤول-ة عنه-ها على الفور. يمكن ملاحظة شبهة الاعتداء أو يتم إخباره-ها حوله أو تبلغ مسامعه-ها. يجب أن يكون الموظفون-ات حريصين على الإنصات إلى الطفل-ة وعدم إعطاء الانطباع بأنه-ها يخضع/تخضع للاستجواب أو للاستنطاق. إذا كنت تعتقد-ين أن الطفل-ة في خطر محقق، فقم/قومي بالاتصال بالمسؤول-ة عن العمليات. سيخبرك-ي المسؤول-ة بما يجب فعله بعد تقييم الموقف.

ادعاءات الاعتداء والتعاون مع السلطات

سيتم أخذ جميع البلاغات المرفوعة حول سلوكيات مشبوهة أو غير لائقة مع الأطفال وأي مزاعم حول وجود اعتداءات على محمل الجد. ستتعاون جمعية الشارع فنّ بشكل كامل مع السلطات العموميّة في حالة وجود مزاعم حول حصول اعتداءات ومباشرة الأبحاث فيها.

تصريح بالمساعدة في الأبحاث

ستتعاون جمعية الشارع فنّ بشكل كامل مع السلطات من أجل التحقيق في جميع حالات الاعتداء المشتبه فيها. وعلى كلّ الموظفين-ات أو المنشّطين-ات أو المتطوّعين-ات التعاون بشكل كامل مع أي أبحاث خارجيّة تجريها سلطات خارجية وكذلك أي تحقيق داخلي تجريه المنظمة أو يجريه أشخاص قامت المنظمة بتعيينهم-هن. قد يشكل عدم التعاون بشكل كامل سبباً لإنهاء العقد.

Atelier Baudelaire
et Arp studio
تصميم جرافيكى
والتسيير الفنى
(كامى بودلار و دمتري شُرّال)

عبد القادر بودريالة
إنجاز جرافيكى

الشارع فن
40، نهج كتاب الوزير
1009 مدينة تونس
www.lartrue.org
@lartruetunisie
communication@lartrue.org

فيسبوك: الشارع فن - Rue L'Art
إنستغرام: lartruetunisie
تويتير: LArtRueTunisie
يوتيوب: L'Art Rue
لينكد إن: الشارع فن - Rue L'Art

